

## من المكلفة بتسيير وزارة الإقتصاد والمالية ودعم الإستثمار

إلى

10/9/2021

N° 687

**الموضوع :** حول إجراءات توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.

**المرجع :** مكتوبكم الوارد بتاريخ 24 مارس 2021.

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم هي شركة مصدرة جزئيا تتولى إنجاز بيوعات بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لفائدة شركات تجارة دولية مصدرة كلياً وشركات صناعية مصدرة كلياً منتفعة بنظام ديواني توقيفي وطلبتكم تأكيد أن الخطية الجبائية الإدارية والمتمثلة في دفع 50% من مبلغ الأداء على القيمة المضافة الذي تمّ توقيف العمل به المنصوص عليها بالفصل 41 من قانون المالية لسنة 2014 في صورة عدم إستظهاركم بقسائم طلب التزوّد لا تطبق في الحالة الخاصة بالعمليات المنجزة من قبل شركتكم مع حرفائها المذكورين معتبرين أن الإستثناءات من تطبيق الخطية المنصوص عليها بالمذكرة العامة عدد 13 لسنة 2014 تشمل العمليات المذكورة بإعتبار أن حرفانكم ينشطون في إطار أنظمة ديوانية تفاضلية.

جوابا يشرفني إعلامكم بما يلي:

طبقا لأحكام الفصل 41 من قانون المالية لسنة 2014 تطبق خطية جبائية إدارية تساوي 50% من مبلغ الأداء على القيمة المضافة موضوع توقيف العمل على كلّ عملية بيع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة دون الإعتماد على قسيمة طلب تزوّد. ولا يكون الأداء الذي تمّ توقيف العمل به مستوجبا.

هذا ونصّت المذكرة العامة عدد 13 لسنة 2014 على الحالات غير المعنيّة بتطبيق الفصل 41 المذكور وخاصة منها بيوعات الشركات الصناعية المصدرة جزئيا وشركات التجارة الدولية المصدرة جزئيا لفائدة الشركات الصناعية المصدرة كلياً وشركات التجارة الدولية المصدرة كلياً من البضائع المنتفعة بنظام ديواني توقيفي والموجهة للتصدير وذلك شريطة أن تتمّ عمليات البيع المذكورة بترخيص ديوانية مسبقة وعلى أساس تصاريح تفويت

وتعهد مكتتبه من قبل الأطراف المعنية في الغرض وأن تكون الوجهة النهائية للبيوعات بتوقيف العمل بالأداءات والمعاليم هي التصدير.

وعلى هذا الأساس وفي صورة تبين أن حرفانكم منتفعين بنظام ديواني توقيفي وأنه تم إحترام الشروط المذكورة أعلاه بعنوان عمليات البيع المنجزة من قبلكم لفائدة حرفانكم من الشركات الصناعية المصدرة كليا وشركات التجارة الدولية المصدرة كليا، فإن أحكام الفصل 41 من قانون المالية لسنة 2014 لا تطبق في هذه الحالة أي أن عمليات البيع المذكورة دون الإستظهار بقسائم طلب التزوّد لا تستوجب خطية جبائية إدارية.

وتقبلوا، سيدي، فانق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن المكلفة بتسيير وزارة الإقتصاد والمالية  
ودعم الإستثمار وبتفويض منها